

قرار رئيس جماعة الخميسات رقم 96 بتاريخ 8 - نونبر 2024

إعلان عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية بجماعة الخميسات:

- رئيس مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق - رئيس مصلحة الموارد المالية - مصلحة الدراسات والأشغال والشؤون التقنية  
ان رئيس جماعة الخميسات:

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات.
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 موافق 25 (نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.15.995 الصادر في 18 ربى الأول 1437 (30 ديسمبر 2015) المتعلق بتحديد لائحة الجماعات التي تتتوفر على مديرية للمصالح.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ❖ بناء على القرار 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ❖ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 4790 المؤرخة في 31 يوليوز 2018، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيأتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- ❖ بناء على المقرر رقم 68 المتخد من طرف مجلس جماعة الخميسات خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 4 أكتوبر 2018، والمتعلق بالبيكل التنظيمي لإدارة مجلس جماعة الخميسات وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الخميسات بتاريخ: 12/12/2018.

**بقرار مايلي :**

**المادة الأولى:** يعلن رئيس جماعة الخميسات عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية بجماعة الخميسات:

رئيس مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق - رئيس مصلحة الموارد المالية - رئيس مصلحة الدراسات والأشغال والشؤون التقنية

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب بجماعة الخميسات في وجه :

- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لجماعة الخميسات، العاملون بإدارة مجلس جماعة الخميسات أو الموضوعون رهن إشارة إدارات أخرى، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
  - ✓ أن يكونوا مرتبي على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
  - ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو (3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
  - ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
  - ✓ غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحکام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل في الدرجة المذكورة.
- 3- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لهم رئيس مصلحة.

**المادة الثالثة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ✓ استمارة الترشيح تتضمن سيرة ذاتية تبين مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها (يسحب نموذج السيرة الذاتية من مصلحة الموارد البشرية).
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها .
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي .
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية (إن وجد).

**26 ماي 2025**

**المادة الرابعة:** تودع ملفات الترشيح في نظيرين (2) مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة الخميسات، ابتداء من يوم

إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم **20 يونيو 2025** وهو آخر أجل لقبول الطلبات.

**المادة الرابعة:** تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بعده، وتتولى لجنة

تحدد بقرار رئيس جماعة الخميسات، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

**المادة الخامسة:** يعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء، بعد المصادقة على علها من طرف رئيس جماعة الخميسات، عبر نشرها ببوابة الخدمات

العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ، وتعليقها بالمقررات التابعة لجماعة الخميسات.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ، ويلصق بالمقررات التابعة لجماعة الخميسات.

حرر بال الخميسات في:

رئيس المجلس الجماعي

تأشيره السيد عامل إقليم الخميسات

President de la commune  
de Khemisset  
MISSOUR Hassan



**19 مارس 2025**

الملحق رقم ... لقرار رئيس جماعة الخميسات رقم ٠٨ بتاريخ: ٢٠٢٤ ذي القعده

يتعلق الأمر ببطاقة المهام والكافاءات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء المصالح بالجماعة

١- مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق

المنصب	مهام و اختصاصات المنصب	الكافاءات المطلوبة
رئيس مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق	<ul style="list-style-type: none"> <li>- التنسيق بين مكاتب الحالة المدنية بالملحقات الإدارية المتواجدة بالمدار الحضري للجماعة خلال الإطلاع على مدى مطابقة السير العادي لهذه المكاتب للمساطر الإدارية المحددة بموجب القوانين والأنظمة الجاري بها العمل .</li> <li>- تلقي تصاريح الولادات والوفيات والأحكام.</li> <li>- تسليم النسخ الموجزة وال الكاملة والبطائق الشخصية.</li> <li>- تسليم مختلف الوثائق الإدارية التي يسلمها ضابط الحالة المدنية وظابط الشرطة الإدارية - توجيه تقارير شهرية إلى العمالة حول أنشطة المكتب المركزي والملحقات الإدارية للحالة المدنية.</li> <li>- مسک سجلات الولادات والوفيات وتوجيه نظائرها إلى النيابة العامة بالمحكمة الإبتدائية قصد التأشير من جهة والإيداع بمستندات المحكمة من جهة ثانية.</li> <li>- تلقي تصاريح الولادات والوفيات والأحكام.</li> <li>- تسليم النسخ الموجزة وال الكاملة والبطائق الشخصية.</li> <li>- توجيه تقارير شهرية للمكتب المركزي .</li> <li>- مسک سجلات الولادات والوفيات وتوجيه نظائرها إلى النيابة العامة بالمحكمة الإبتدائية قصد التأشير من جهة الإيداع بمستندات المحكمة من جهة ثانية.</li> <li>- تسليم مختلف الوثائق الإدارية التي يسلمها ضابط الحالة المدنية وضابط الشرطة الإدارية.</li> <li>- يقوم المكتب المركزي والملحقات الإدارية للمصادقة على الوثائق بـ: الإشهاد على تصحيح الإمضاءات ومطابقة النسخ لأصولها</li> <li>- مسک سجل التوقيعات وتوجيه نظير منه إلى العمالة بهالية السنة.</li> <li>- توجيه العقود العرفية إلى مصلحة التسجيل والتبرير.</li> <li>- توجيه نسخ من العقود العرفية إلى الوعاء الضريبي.</li> <li>- توجيه نسخة من ورقة الإرسال الموجهة إلى السيد مدير مصلحة التسجيل والتبرير ولوائح العقود إلى السيد عامل الإقليم قصد الإخبار .</li> <li>- مسک أرشيف السجلات والعقود المصحح إمضاؤها بالمصلحة.</li> </ul>	<p><b>المؤهلات المعرفية:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الإمام بالقوانين والمساطر المتعلقة باختصاصات المصلحة وكذا المكاتب التابعة لها.</li> <li>- الإمام بالقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات ومراسيمه التطبيقية.</li> </ul> <p><b>المؤهلات التدريبية :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المؤهلات المتعلقة بتنظيم المصلحة المكتب التابعة لها وتعزيز مردوديته (مؤشرات إحصائية).</li> <li>- القدرة على استعمال تقنيات المعلومات والتقنيات الحديثة.</li> <li>- المؤهلات التواصلية (التنسيق والإخبار والتفاوض) .</li> </ul> <p><b>المؤهلات الشخصية :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحس التنظيمي...</li> </ul>

**الملحق رقم ... لقرار رئيس جماعة الخميسات رقم ٩٦، بتاريخ ٨٠ نونبر ٢٠٢٤**

يتعلق الأمر ببطاقة المهام والكفاءات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء المصالح بالجماعة

١- مصلحة الموارد المالية

الكفاءات المطلوبة	مهام و اختصاصات المنصب	المتنصب
<b>المؤهلات المعرفية:</b> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الإمام بالقوانين والمساطر المتعلقة باختصاصات المصلحة وكذا المكاتب التابعة لها.</li> <li>- الإمام بالقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات ومراسيمه التطبيقية.</li> <li>- المؤهلات التدبيرية :</li> <li>- المؤهلات المتعلقة بتنظيم المصلحة المكاتب التابعة لها وتعزيز مردوديته (مؤشرات إحصائية).</li> <li>- القرة على استعمال تقنيات المعلومات والتكنولوجيات الحديثة.</li> <li>- المؤهلات التواصلية (التنسيق والإخبار والتلاوض).</li> <li>- المؤهلات الشخصية :</li> <li>- نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحسن التنظيمي ...</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- عملية الإحصاء.</li> <li>- تسلم الإقرارات.</li> <li>- الترخيص باستغلال الملك الجماعي.</li> <li>- تصفية مبالغ الرسوم والضرائب ووضع الأوامر بالمدآدخل.</li> <li>- كما أن لها صلاحية البث في طلبات المراجعة وتزاول حق الإطلاع وحق التصحيح الضريبي.</li> <li>- المشاركة في لجنة الإحصاء السنوي الشامل للعقارات الخاضعة لرسم السكن إلى جانب مفتشي الضرائب.</li> <li>- تدبير الرسم في إطار القانون 39-07 المتعلق بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية . وفي إطار القانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.</li> <li>- ضبط المراسلات الواردة والصادرة عن المصلحة.</li> <li>- تسليم فحص الإقرارات المتعلقة بعمليات البناء بعد استلام رخص البناء من مصلحة التعمير.</li> <li>- إصدار أوامر الأداء المسبق.</li> <li>- التأكيد من أداء الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية والتنسيق مع المكتب المكلف بتبيير هذا الرسم.</li> <li>- إعداد قرارات التخفيف والإلغاء.</li> <li>- إصدار الأوامر بالتحصيل المتعلقة بالإدعاءات الميسقة لكل من الرسم على عمليات البناء والرسم على شغل الملك الجماعي لأغراض البناء.</li> <li>- تسلم محاضر إتلاف الطرق وإصدار الأوامر بالأداء.</li> <li>- مراقبة المساحة المرخص بها لأغراض البناء.</li> <li>- إنجاز محاضر المخالفات.</li> <li>- تتبع الطعون المقدمة للجنة الإقليمية للنظر في الطعون الجبائية.</li> <li>- إعداد التراخيص .</li> <li>- تصفية الرسوم الواجب استخلاصها.</li> <li>- وضع الأوامر بالمدآدخل وإجراء التعديلات الضرورية عليها.</li> <li>- البث في طلبات شغل الملك الجماعي العام مؤقتا.</li> <li>- ضبط وإحصاء المادة الخاضعة للرسم على شغل الملك الجماعي.</li> <li>- التنسيق مع قسمية الضرائب المباشرة فيما يخص الحصول على القيمة الكراهية المتخذة أساسا لضريبة التجارة وتصفيه الملفات العالقة موضوع الإحصاء العام.</li> <li>- البث في الشكايات</li> <li>- مراقبة مدى احترام المساحات المرخص بشغلها.</li> <li>- إنجاز محاضر المخالفات.</li> <li>- التنسيق مع مكاتب تصحيح الإمضاء فيما يخص الحصول على نسخ تامة من العقود التجارية والصناعية والمهنية .</li> <li>- تتبع الطعون المقدمة للجنة الوطنية للنظر في الطعون الجبائية.إنجاز الأوامر بالأداء المسبق.</li> <li>- إصدار الأوامر بالتحصيل سنوي وربع سنوي.</li> <li>- إعداد قرارات التخفيف أو الإلغاء.</li> <li>- التأشير على مطبوع الإبراء من الذمة المالية تجاه الجماعة.</li> <li>- مسک وخدمة ملفات الملزمين.</li> <li>- التنسيق مع المصلحة الاقتصادية فيما يخص الطلبات الواردة من أجل فتح محل تجاري</li> </ul>	<b>مصلحة الموارد المالية</b>

او صناعي او مهني.

- إحالة ملفات المتقاعسين من الأداء على مصلحة المنازعات قصد اتخاذ الإجراءات اللازمة.
- إجراء الإحصاء السنوي الشامل للأراضي الحضرية غير المبنية ابتداء من 15 شتير.
- أداء الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية.
- إصدار الأمر بالأداء المسبق.
- التنسيق مع مصلحة التعمير فيما يلي:
  - استلام الإقرار بالتجزئة وتأكيد المعطيات الواردة به.
  - تتبع الوضعية الجبائية للملزمين بالرسم على عمليات التجزئة.
  - استيفاء المبالغ المستحقة قبل تسليم شهادة المطابقة وشهادة الإستلام المؤقت.
  - تسليم الإقرار بامتلاك أرض حضرية غير مبنية والإقرار بوقوع تغيير في وضعية الأرض وتطبيق الجزاءات.
  - القيام بإجراءات التصحيح والمراجعة.
  - إعداد قرارات التخفيف أو الإلغاء.
- إحصاء المقاهي والمطاعم والحانات والمحلبات والمقشدات وغيرها من المؤسسات التي تستهلك فيها المشروعات بعين المكان.
- تحسين الملزمين وتزويدهم بمطبوع الإقرارات.
- التنسيق مع مكاتب تصحيح الإمضاء فيما يخص التفويتات والإقطاع عن النشاط التصريح بالمداخيل السنوية

### { استلام وفحص }

الإقرار بإحداث المؤسسة

- بيان الأداء الرابع السنوي وتوقع الجزاءات عند الإقتضاء.
- إصدار الأوامر بالتحصيل.
- إصدار الأوامر بالأداء المسبق..
- إعداد قرار التخفيف أو الإلغاء.
- القيام بإجراءات التصحيح والمراجعة وربط الإتصال بتقسيمة الضرائب المباشرة للحصول على المعطيات اللازمة.
- مسك سجل الإحصاء.
- القيام بعمليات المراقبة بجميع الوثائق والبيانات الضرورية وذلك بواسطة مأمورين لهذا الغرض.
- إحصاء مؤسسات الإيواء السياحي المنصوص عليها بالمادة 70 من القانون 47/06 والقانون رقم 61/00 ومسك سجل إحصائي لهذا النشاط.
- استلام الإقرار السنوي بعد الزبناء وعدد الليالي بالنسبة للمؤسسات السياحية والتتأكد من مطابقها للتصرighات المودعة لدى كل من مصالح الأمن والمكتب الوطني للسياحة.
- الرسم على النقل العام للمسافرين ووقف سيارات الأجرة والحافلات
- استلام بيان الأداء بعد كل ربع سنة بالنسبة للمؤسسات السياحية.
- استلام برقىات الترخيص باستغلال سيارات الأجرة الواردة من السلطة الإقليمية.
- تسليم إقرارات بدء الاستغلال والتصرigh بالتوقف أو تغيير النشاط وتسليم بطاقة الوقف تبعاً لذلك.
- التنسيق مع مندوبيه النقل من أجل تحبين المعلومات والمعطيات بشأن الحافلات وحافلات النقل المزدوج.
- تصفية الرسوم الواجب استخلاصها
- إصدار الأوامر بالمداخيل.
- الأداءات بالتنسيق.
- إعداد قرارات التخفيف أو الإلغاء.
- التأشير على الوثائق الواردة من مصلحة تصحيح الإمضاء بعد التتأكد من مديونية الملزمين أو إبراء ذمتهم.
- مسک وخدمة سجل الإحصاء
- مسک ملفات الملزمين.
- تتبع الطعون المقدمة للجنة الوطنية للنظر في الطعون الجبائية.
- تحصيل شساعة المداخيل لجميع الضرائب والرسوم المنصوص عليها بالقوانين المتعلقة بالجبائيات المحلية، المحلية والمضمنة أسعارها بالقرار الجبائي وبميزانية الجماعة.
- إعلام الملزمين
- إعداد بيانات التحصيل.
- تتبع وضعية المرافق الجماعية.
- تدوين مراجع الأداء.
- التحصيل نقداً.
- تضمين الاستخلاص.
- التحصيل بالشيك.
- التنسيق مع مكتب الحسابات.

- تدوين القوائم الإسمية للتواصيل المستوفيه الإستعمال.
- تدوين مراجع الرخص والاستخلاص.
- المحاسبة المعلوماتية.
- تدبير فترات الدفع الدوري والشهري للخزينة الإقليمية.
- تحりير جميع أنواع المراسلات والبيانات الخاصة بالمصلحة.
- إحالة ملفات الملزمين المتقاعسين عن الأداء على مصلحة المنازعات القضائية للمتابعة طبقاً للقوانين.
- إعداد القوائم المحاسباتية الخاصة بالمداخيل عند إعداد مشروع الميزانية وحصرها.

الملحق رقم ... لقرار رئيس جماعة الخميسات رقم ...، بتاريخ: .....  
 يتعلّق الأمر ببطاقة المهام والكفاءات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء المصالح بالجماعة.  
 مصلحة الدراسات والأشغال والشؤون التقنية

المنصب	مهام و اختصاصات المنصب	الكافاءات المطلوبة
-	تتبع مشاريع الجماعة الحضرية المتعلقة بالطرق العمومية.	<u>المؤهلات المعرفية:</u> - الإمام بالقوانين - المساطر المتعلقة باختصاصات المصلحة وكذا المصالح التابعة له - الإمام بالقانون 113.14 التنظيمي المتعلق بالجماعات ومراسيمه التطبيقية.
-	الميكانيك.	<u>المؤهلات التدبيرية :</u> - المؤهلات المتعلقة بتنظيم المصلحة وتعزيز مردوديته (مؤشرات إحسانية). - القدرة على استعمال تقنيات المعلومات والتكنولوجيات الحديثة. - المؤهلات التواصلية (التسيير والإخبار والتفاوض). <u>المؤهلات الشخصية:</u> - نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحس التنظيمي ...
-	التأهيل	
-	التجارة	
-	الترخيص	
-	إصلاح وصيانة آليات وبنيات التابعة للجماعة	
-	صياغة البنيات التابعة للجماعة	
-	صياغة الأوصفة	
-	وضع إشارات المرور	
-	توزيع الأزقة والشوارع والمدارس خلال المناسبات الوطنية والدينية	
-	مراقبة وتسهيل الأوراش الخاصة بالإنارة العمومية.	
-	دراسة الشكيات	
-	صيانة شبكة الإنارة العمومية والأضواء الثلاثية	
-	توسيع وإحداث خطوط شبكة الإنارة العمومية	
-	ضبط حاجيات وتجهيزات وأدوات الإنارة العمومية.	
-	مراقبة استهلاك الكهرباء.	
-	إعداد تقارير ومحاضر بخصوص الأشغال التي تمت مراقبتها.	
-	المشاركة في أشغال لجان تقديم العروض المقدمة في إطار إبرام الصفقات الخاصة بالإنارة العمومية	
-	المساهمة في إنجاز الدراسات المتعلقة بالمناطق الخضراء بالجماعة	
-	إحداث وصيانة المناطق الخضراء	
-	الصيانة العامة للمجالات الخضراء (الحدائق العمومية، المدارس الحضرية.....)	
-	إحداث وتهيئة مساحات خضراء جديدة.	
-	غرس أشجار تصفييف جديدة و غرس النباتات	
-	تشييد و تلائم أشجار التصفييف.	
-	حماية النباتات بكل أصنافها وأشجار التصفييف داخل الفضاءات الخضراء	
-	سقي المناطق الخضراء	
-	تنظيم أشغال صيانة الأشجار بالشوارع	
-	التدخل لصيانة المؤسسات التعليمية والمؤسسات العمومية والمآشير الجماعية.	
-	وضع برنامج عمل عمال المناطق الخضراء و مراقبتهم.	
-	المخزن الجماعي التسيير والتدبير	
-	توزيع التجهيزات المكتبية على مختلف المصالح الجماعية	
-	توزيع الأدوات المكتبية والمعلوماتية والمطبوعات و العتاد التقني على مختلف المصالح	
-	توزيع الأدوات الصغرى و مواد التجارة والترخيص والبناء والتربين لمصلحة بناء البنيات	
-	إمداد مكتب الإنارة العمومية بالأدوات و المعدات الكهربائية التي تحتاجها الصيانة	
-	توزيع الملابس على عمال وأعوان موظفي الجماعة الحضرية	
-	تزويد خلية إصلاح السيارات التابعة للجماعة بقطع الغيار وأجزاء السيارات عند الطلب	
-	توزيع الوقود والزيوت على الآليات الجماعية	
-	تسهيل مرآب وحظيرة السيارات والشاحنات والعربات.	
-	الإشراف على أعمال السائقين التابعين للجماعة وتوزيع المهام بينهما.	
-	الإشراف على المحجز الجماعي.	
-	المشاركة في أشغال لجان تقديم العروض المقدمة في إطار إبرام الصفقات الخاصة بشراء السيارات والشاحنات والآليات الجماعية.	
-	إعداد سجل خاص بتنقلات السيارات والآليات الجماعية	
-	إعداد دراسات مشاريع أشغال الطرق الجماعية والبنيات الجماعية وأشغال الإنارة العمومية و مختلف المشاريع الأخرى.	
-	مراقبة وتسهيل و تتبع أوراش أشغال الطرق الجماعية والبنيات الجماعية وأشغال الإنارة العمومية و مختلف المشاريع الأخرى.	
-	إعداد الشطر التقني لدفتر التحملات المتعلقة بالصفقات.	